وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ (0) [البقرة]. إذ في تشريعها مراعاة لحق المطلقة وجبرا لما قد يعرض لها من الابتذال والامتهان بسبب الطلاق ورأبًا للصدع الذي ألم بنفسها وتضميدًا للجرح الذي أصابها وتخفيفًا لما لحقها من الألم النفسي بسبب ترك الزوج لها بعد رغبة فيها، لمن تجب ؟ لما تضمنت الآيات ذكر المطلقة قبل الدخول والفرض (٤) تفصيل قد يفهم منه خصوصية المتعة لبعض المطلقات (0) بينت هذه الآية بإعادة ذكر المتعة في آخر آيات الطلاق لزيادة معنى فقال : ﴿وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَعُ جعل المتعة لهن بلام التمليك وقال : حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ (يعنى المؤمنين المتقين الشرك فلكل مطلقة متاع بالمعروف بنص الآية ، فالجهل بتعاليم هذا الدين الحنيف وقيمه وماجاء به من كنوز وهداية جعل فئة تظن أن الإسلام استبد بالمرأة وأهدر حقوقها ومكن الرجل من مصادرة انسانيتها فبدأوا بالمطالبة بتمكينها ومساواتها بالرجل بكل أسف .

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي